

7875 - الصلاة في مسجد يلاصقه قبر من جهة القبلة

السؤال

يوجد في قريتنا مسجد وأمامه قبر ، وبينهما جدار ، ولكن يوجد منافذ في هذا الجدار تطل على القبر ، والقبر يوجد في قبلة المسجد ، فهل تجوز ، والبعض الآخر يوجد في قبلة المسجد ، فهل تجوز ، والبعض الآخر يقول لا تجوز ، نرجو القول الفصل في هذا الموضوع الهام ؟ .

الإجابة المفصلة

لا يجوز أن يصلى في هذا المسجد المجاور للقبر ، سيما إذا كان القبر في قبلة المصلين ، وبينهم وبينه جدار فيه نوافذ تطل على القبر ، ولو لم يخطر ببالهم تعظيم القبر ، فقد ورد النهي عن الصلاة في المقبرة ، ورأى عمر رجلاً يصلي عند قبر فنهاه ، وقال القبر القبر رواه البيهقي (2/435) وعلقه البخاري في صحيحه (1/523 فتح) ووصله عبد الرزاق (1/404 رقم 1/581) .

فعلى هذا يلزم نقل المسجد إلى موضع آخر ، أو التسوير على القبر بسور خاص حاجز بينه وبين جدار المسجد ، والله أعلم .